

عنوان البحث

تحفة الاخيار على الدر المختار لـ (إبراهيم بن مصطفى بن إبراهيم الحلبي) (ت: 1191هـ) من  
باب إدراك الفريضة، إلى باب قضاء الفوائت "دراسة وتحقيق"

د. عبد المنعم خليفه احمد<sup>1</sup> إسماعيل حميد داود<sup>1</sup>

<sup>1</sup> جامعة الجزيرة كلية علوم الاتصال، السودان  
بريد الكتروني: alaa444aaa@gmail.com

HNSJ, 2021, 2(9); <https://doi.org/10.53796/hnsj2917>

تاريخ القبول: 2021/08/22م

تاريخ النشر: 2021/09/01م

المستخلص

صاحب المخطوط هو برهان الدين إبراهيم بن مصطفى بن إبراهيم، أبو الصفاء الحلبي المداري، ولد في حلب قبل سنة (1138هـ)، ونشأ فيها، ومهر بالعلوم واشتهر بالذكاء والفضيلة، والمطالعة ولألقاء الدروس الفقهية، وأفتى وألف، وله جملة من الشيوخ والتلاميذ، ولم يزل كذلك حتى توفي سنة: (1190هـ - 1776م) رحمه الله تعالى، والمخطوط هو شرح في الفقه الحنفي، وقد أخذنا بعضه فحققناه من باب إدراك الفريضة، إلى باب قضاء الفوائت.

الكلمات المفتاحية: إدراك - فريضة - النافلة - القضاء - المصلحة

## RESEARCH ARTICLE

THE MASTERPIECE OF THE GOOD ON THE DURR AL-MUKHTAR BY (IBRAHIM BIN MUSTAFA BIN IBRAHIM AL-HALABI) (T.: 1191 AH) FROM THE SECTION ON MISSING MISSES, TO THE SECTION OF PROSTRATION OF FORGETFULNESS “STUDY AND INVESTIGATION”

Dr. Abdel Moneim Khalifa Ahmed<sup>1</sup>

Ismail Hamid Daoud<sup>1</sup>

<sup>1</sup> University of Gezira College of Communication Sciences, Sudan  
Email: alaa444aaa@gmail.com

HNSJ, 2021, 2(9); <https://doi.org/10.53796/hnsj2917>

Published at 01/09/2021

Accepted at 22/08/2021

### Abstract

The author of the manuscript is Burhan Al-Din Ibrahim bin Mustafa bin Ibrahim, Abu Al-Safa' Al-Halabi Al-Madari. He was born in Aleppo before the year (1138 AH), and he grew up in it, and a dowry in the sciences and famous for his intelligence and virtue, reading and giving jurisprudence lessons. Likewise, until he died in the year: (1190 AH - 1776 AD) may God have mercy on him, and the manuscript is an explanation of Hanafi jurisprudence, and we have taken some of it and verified it from the section on qada' alfawayit to the section on the sujud alsahw.

**Key Words:** awareness – obligatory – supererogatory – judiciary – interest

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد صلى الله عليه، وعلى آله الأطهار، وصحابته المجاهدين الأبرار، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين..

أما بعد:

فإن علم الفقه من أشرف العلوم قدراً، وأعظمها أجراً، وأتمها فائدة، فهو العلم الذي لبي مطالب الأمة في جميع ما عرض لها من أحكام ومستجدات فساير حاجاتها وواكب متطلباتها، وأن لكل أمة تراث، وتراث امتنا هو الأبرز بين الأمم.

(وكتاب تحفة الأخيار على الدر المختار) لمؤلفها إبراهيم بن مصطفى الحلبي (رحمه الله تعالى)، فهو مخطوط جدير بالتحقيق، نظراً لحاجة المكتبة الفقهية إليه، وبيان هذه المخطوطة إلى النور، لكي يخرج على أيدي الباحثين، وطلاب العلم، بصورة تليق بالفقه الإسلامي، ويطلع عليه الناس ممن أراد التزود من الفقه الإسلامي، ومعرفة الأحكام الفقهية من مصادرها الأصلية.

وكان من فضل الله وتوفيقه علي أن يسر لي خدمة هذا الكتاب دراسة وتحقيقاً والعناية به، فكان لي الشرف أن أكون احد الطلاب الذين سيخرجون هذا الكتاب إلى النور، أسأل الله أن يبين لي الطريق ويتم علي النعمة. وكان نصيبي من باب إدراك الفريضة، إلى باب قضاء الفوائت.

أسأل الله أن يتقبل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم ويجعله علماً نافعاً للإسلام والمسلمين.

وكان أسباب اختياري هذا الموضوع هو إحياء تراث الأمة بإخراج المخطوط النفيس من العدم الى الوجود، والمشاركة في إخرجه بتحقيق علمي مع زملائي في الفقه الحنفي، والمؤلف يعد حلقة وصل بين العلماء من المتأخرين والمتقدمين.

**أهداف البحث:** يهدف البحث إلى إخراج هذا الكتاب من رحم المخطوطات إلى عالم المطبوعات، وتحقيقه تحقيقاً علمياً، ينتفع منه طلبة العلم.

**منهج البحث:** اتبعت منهج التقابل والمقارن

**الدراسات السابقة:** بعد البحث الشديد لم أجد من قام بتحقيق هذا المخطوط.

وقد اقتضت خطة التحقيق أن يقسم على قسمين:

القسم الأول: القسم الدراسي، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: سيرة مختصرة عن حياة صاحب الحاشية (إبراهيم بن مصطفى الحلبي).

المطلب الثاني: دراسة الكتاب.

أما القسم الثاني فكان النص المحقق (من باب إدراك الفريضة إلى باب قضاء الفوائت).

## منهجي في التحقيق:

كان عملي في تحقيق المخطوط متمثلاً بعدة أمور، سأذكرها على سبيل الاختصار:

- 1- التثبت الكامل من النسخ، واختيار النسخة (أ) بناءً على أنها نسخت من مسودة المؤلف.
- 2- قمت بنسخ المخطوط ومقابلته، وقد رمزت للنسخة الأصل أو الأم بـ (أ)، وللنسخة الثانية (ب).
- 3- كتبتُ المتن ( الدر المختار) في المتن بدون تغيير وميزته بخط سميك ووضعت بين أقواس.
- 4- لم أترجم الخلفاء الراشدين كونهم معرف بهم.
- 5- كتبتُ الآيات القرآنية بالرسم العثماني وبين قوسين مزهرين «...» وأشارت إلى اسم السورة ورقم الآية في الهامش.
- 6- خرّجت الأحاديث النبوية الشريفة من مضانها الأصلية أول ورودها.
- 7- ترجمتُ الأعلام وذلك بالرجوع إلى كتب التراجم والطبقات.

ومن الصعوبات التي واجهتني هي عدم وجود نسخة بخط المؤلف فالموجود نسخة نسخت من مسودة المؤلف، وفيها كثرة المصادر التي اعتمد عليها وفيها النادر والذي لم يصل إلينا، وفيها الكثير من مفقود، كما وفي المخطوط كثرة تصرف المؤلف بالنصوص ونقلها بالمعنى، مما أدى إلى صعوبة العثور على النص المطلوب. وفي الختام فهو جهد بشري إن أصبت فيه فمن الله وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان والله ورسوله منه بريئان، وأرجو الله سبحانه وتعالى أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم.

## المطلب الأول: حياة المؤلف الشخصية.

أولاً: اسمه وكنيته ولقبه: هو إبراهيم بن مصطفى بن إبراهيم<sup>(1)</sup>، ويكنى الإمام (رحمه الله تعالى) بـ (أبي الصفاء)<sup>(2)</sup>، ويلقب بـ (برهان الدين)<sup>(3)</sup>.

## ثانياً: نسبه:

ينسب الإمام إبراهيم بن مصطفى إلى مدينة حلب، وهو المداري<sup>(4)</sup>، الأصل<sup>(5)</sup>، وذكر الشيخ الكوثري في ترجمة له في مقدمة تحقيقه لكتاب (اللمعة) أنه مداري بالذال المعجمة نسبة إلى جمع المذارة آلة التدزيرة، والمذارة هي ما

(1) ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 37/1؛ وإعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء، لمحمد راغب الطباخ الحلبي، صححه وعلق عليه محمد كمال، دار القلم العربي -حلب، ط1 1134-1923م، 92/7.

(2) ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 221/1؛ وهدية العارفين، للباباني، 39/1.

(3) ينظر: هدية العارفين، للباباني، 39/1.

(4) المدري: شيء يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه يسرح به الشعر المتلبد ويستعمله من لا مشط له، وصانعها يسمى مدارياً. ينظر: الفائق في غريب الحديث والأثر، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت/538هـ)، تحقيق: علي محمد الجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - لبنان، ط2، د. ت، 421/1.

يقحف به الحَبُّ، وهي الآلة التي تذر القمح، ونسب أحد آبائه إلى صنعة فأشتهر بها (6)، وعند تتبع كتب التراجم نجد أنه اشتهر بالمداري (7).

### ثالثاً: مولده ونشأته:

ولد الإمام إبراهيم بن مصطفى الحلبي في حلب (8)، لكني ولم أقف سنة ولادته تحديداً، ومن خلال التتبع لكتب التراجم، وجدت أن أحد شيوخه، وهو ألياس بن إبراهيم الكردي، المتوفى سنة (1138هـ)، وهذا يدل على الإمام إبراهيم كانت ولادته في الغالب قبل هذه السنة (9).

وأما نشأته فلم تذكر كتب التراجم شيئاً عن حياته الخاصة أكثر من أنه نشأ نشأة علمية، وأنه من أهل حلب نشأ وترعرع فيها وانه مهر بالعلوم واشتهر بالذكاء والفضيلة، وكان مكباً على المطالعة والإقراء ليلاً ونهاراً وتصدر لألقاء الدروس الفقهية، وأفتى وألف، وأجاد وانتفع الناس بتأليفه، ولم يزل كذلك حتى توفي (رحمه الله تعالى) (10).

### رابعاً: رحلته في طلب العلم وثناء العلماء عليه:

إن الإمام إبراهيم الحلبي رحل أول رحلة في طلب العلم الى مصر، فبعد أن قص الرؤيا على شيخه بدا بطلب العلم وأمره شيخه صالح المواهي شيخ القادرية (11) بالرحلة إلى مصر حيث أقام بها سبع سنين، وأتقن علم المعقولات والمنقولات، "وأذن له المشايخ بالتدريس فقرأ الدر المختار وهو أول من أقره في تلك الديار وأول محشي له فأقره في أربع سنوات مع الملازمة التامة وأقرأ الهداية وغيرها وأنتفع به الجل (12) واشتهر بالذكاء والفضيلة

(5) ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 1/ 37-38؛ وإيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت/ 1399هـ) عن بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالتقيا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، 240/3؛ وإعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء، لمحمد راغب الطباخ، 7/ 92.

(6) ينظر: القاموس المحيط، لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت/ 817هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط8، 1426هـ - 2005م؛ واللغة في تحقيق مباحث الوجود والحدوث والقدر وأفعال العباد، لإبراهيم بن مصطفى الحلبي المذاري، صحح الكتاب محمد زاهد بن الحسن الكوثري، دار البصائر، القاهرة - زهاء مدينة النصر، ط 1، 1429-2008، ص 3؛ وإعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء، لمحمد راغب الطباخ، 7/ 92.

(7) ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 1/ 37-38؛ والإعلام، للزركلي، 1/ 74.

(8) القسطنطينية: ويقال قسطنطينية، هي عاصمة الدولة الرومية وهي دار ملك الروم، عمرها ملك من ملوك الروم يقال له قسطنطين الأكبر ثم انتقل إلى بزنطية وبنى عليها سورا وسماها قسطنطينية، بينها وبين بلاد المسلمين البحر الملح، والحكايات عن عظمتها وحسنها كثيرة واسمها إسطنبول حالياً 0 ينظر: معجم البلدان، للحموي، 4/ 347.

(9) ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 1/ 272؛ والإعلام، للزركلي، 2/ 8.

(10) ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 1/ 38؛ وإيضاح المكنون، للباباني، 3/ 240.

(11) هو الشيخ صالح بن رجب المواهي الحلبي القادري، ولم اعثر على ترجمة له، ولا عن الرؤيا، وقد نقلت اسمه من ترجمة ولده، محمد بن صالح بن رجب المواهي، (ت/ 1052هـ). ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 4/ 50.

(12) الجل: جل الشي معظمه، وهو في العدد أكثر. ينظر: لسان العرب، لابن منظور، 11/ 116، مادة (جل).

"(13)، ثم رجع إلى بلده، وبعدها عاد إلى القاهرة، حيث أثنى ثراء واسعاً، ثم نُكِب، ورحل إلى قسطنطينية، ودرس في جامع السلطان سليم، وآيا صوفيا، وانتفع به خلق كثير (14).

### المطلب الثاني: حياته العلمية:

#### أولاً: شيوخه:

تلقى الإمام إبراهيم الحلبي العلوم على عدد كبير من العلماء والشيوخ الفضلاء في مختلف العلوم العقلية والنقلية، وقد ذكرنا سابقاً أنه قص رؤياه على الشيخ صالح المواهبي، فكان الشيخ صالح شيخه ومربيه وأيضاً عند رحلته إلى الحج التقى العديد من العلماء وأخذ العلم عنهم، نذكر منهم على سبيل الذكر لا الحصر:

1- الإمام أبو المواهب بن عبد الباقي بن عبد الباقي بن عبد القادر بن عبد الباقي بن إبراهيم بن عمر بن محمد الحنبلي البعلبي الدمشقي مفتي الحنابلة بدمشق، الشهير جده بابن البدر، ولد سنة (1044هـ)، وأخذ العلم عن جماعة منهم النجم الغزي العامري، ومحمد الخباز، وإسماعيل النابلسي وغيرهم، وانتفع الناس به طبقه بعد طبقه، له بعض كتابه على "صحيح البخاري" بنى على كتابة لوالده عليه لم تكمل، وغير ذلك من التحريات، (ت/1126هـ) (15).

2- الشيخ النياس بن إبراهيم بن داود بن خضر الكردي، الشافعي، الصوفي، نزيل دمشق، ولد سنة (1047هـ)، كما ذكره تلميذه سعدي بن حمزه النقيب، تلمذ على يد مصطفى البغدادي ابن الغراب، وأخيه محمود، والشيخ طاهر ابن مدلج، وغيرهم، واخذ منه العلم وأنتفع به خلق كثير لا يحصون عدداً من دمشق، وغيرها، وله من المؤلفات كثيره منها، حاشية على حاشية الملا عصام الدين الاسفرائيني وصل فيها إلى باب الاستثناء، وحاشية على شرح الاستعارات، وغيرها، (ت/1138هـ) (16).

3- الشيخ عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني بن إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم الشهير، بالنابلسي، ولد في دمشق، سنة (1150هـ)، الشيخ احمد القلعي الحنفي والشيخ محمود الكردي نزيل دمشق، و الشيخ عبد الباقي الحنبلي، والشيخ محمد بن أحمد الأسطواني، والشيخ إبراهيم بن منصور القتال، والشيخ عبد القادر بن مصطفى الصفوري الشافعي والسيد محمد بن كمال الدين الحسيني الحسني بن حمزة، من مؤلفاته، التحرير الحاوي بشرح تفسير البيضاوي، وصل فيه من أول سورة البقر إلى قوله تعالى من كان عدو الله في ثلاث مجلدات وشرع في الرابع، ومنها كثر الحق المبين في أحاديث سيد المرسلين، والحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية للبركلي الرومي، وذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الأحاديث، (ت/1143هـ) (17).

(13) سلك الدرر، للمرادي، 38/1.

(14) ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 39/1؛ والأعلام، للزركلي، 74/1.

(15) ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 67/1.

(16) ينظر: المصدر نفسه، 272/1.

(17) ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 30/3 0

4- محمد الحبال ابن محمود بن إبراهيم بن عمر، الشهير (بابن الحبال) الشافعي، الأشعري، المزني، تلمذ على يد الشيخ إسماعيل الحائك، والشيخ عبد القادر العمري بن عبد الهادي، والشيخ إبراهيم القتال، وغيرهم وحضر دروس الأستاذ الشيخ عبد الغني النابلسي وبرع وتفوق ومهر وصرف عمره في اكتساب العلوم واستقاداتها ودرس بالجامع الأموي وفي حجرته داخل مدرسة الكلاسة وانتفع به خلق كثير وغيرهم وحضر دروس الأستاذ الشيخ عبد الغني النابلسي، (ت/1145هـ)<sup>(18)</sup>.

5- محمد حياة بن إبراهيم السندي، ولد في بلاد السند وسكن في المدينة المنورة، قرأ على محمد معين بن محمد أمين، وتوطن في المدينة المنورة ولازم الشيخ أبا الحسن بن عبد الهادي السندي، وأجازه له الشيخ عبد الله بن سالم البصري، له من مؤلفاته، شرح الترغيب والترهيب للمنذري و مقدمة في العقائد وتحفة المحبين، وغيرها وتوفي في المدينة، سنة (1163هـ)، ودفن بالبقيع<sup>(19)</sup>.

6- أحمد بن عبد الفتاح بن يوسف المجبري، الشافعي، القاهري، أبو العباس شهاب الدين، الشهير بالملوي، ولد في القاهرة سنة (1080هـ)، تفقه على يد جماعه منهم، أحمد ابن الفقيه، وأحمد بن محمد الخليفي، وأبو محمد عبد الرؤف البشبيشي، والجمالي منصور المنيفي، وأحمد بن غانم النفراوي، وغيرهم، من مؤلفاته، اللآلئ المنثورات، وشرح عقيدة الغمري و (حاشية على شرح القيرواني لأم البراهين، للسنوسي)، وغيرها، (ت/1181هـ)<sup>(20)</sup>.

#### ثانياً: تلامذته:

اشتهر الإمام إبراهيم الحلبي بكثرة طلابه وكانت دروسه تمتلأ بطلاب العلم ودائماً دروسه تحضر فيها العلماء والأمرء ؛ وغالب محققي الأزهر تلامذته، أما في بلاد الروم فلا يحصون لكثرتهم وهذا يدل على غزير علمه وفطنته وان إحصاء جميع الطلاب الذين اخذو العلم عن الإمام امر صعب فيما يأتي اشهر تلامذته:

1- الوزير محمد راغب باشا، وهو سياسي، عصامي، تركي، وهو عالم بالغة العربية، ولد سنة (1110هـ) في الأستانة، تدرج في مناصب الدولة من كاتب صغير إلى محاسب للخزينة إلى (مكتوبجي) للصدارة. وعين والياً بمصر سنة (1159 - 1161هـ)، وقتك بالمماليك، ثم والياً بالرقرة، من مؤلفاته، سفينة الراغب ودفينة الطالب و يقال لها سفينة العلوم، ومنتخبات من شعر المتقدمين، ورسالة في العروض، وغيرها، (ت/1176هـ)<sup>(21)</sup>.

2- إسحق بن محمد بن إسحق بن يحيى الشهير، (بابن المنلاجق)، الحنفي، القسطنطيني، ولد بقسطنطينية سنة (1122هـ)، تفقه على يد أبو العباس أحمد بن ناصر الدين البقاعي الدمشقي، و أبو الصفا برهان الدين إبراهيم

<sup>(18)</sup> ينظر: المصدر نفسه، 4/116.

<sup>(19)</sup> ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 4/34؛ والإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ(نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، لعبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسني الطالبني (ت/1341هـ)، دار ابن حزم - بيروت، لبنان، ط1، 1420 هـ، 1999م، 6/815.

<sup>(20)</sup> ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 1/116.

<sup>(21)</sup> ينظر: الروض النضر في ترجمة أدياء العصر، لعصام الدين عثمان بن علي بن مراد العمري (1134 - 1184 هـ)، تحقيق: الدكتور سليم النعيمي، المجمع العلمي العراقي - بغداد، ط1، 1395 هـ - 1975 م، 3/172.



بن مصطفى الحلبي، وأبي النجاح أحمد بن علي المنيني، وغيرهم، (ت/1195هـ) ودفن داخل سور قسطنطينية بمقبرة إبراهيم الوزير حاكم البحر بالقرب من جامع السلطان سليمان خان<sup>(22)</sup>.

3- الشيخ محمد بن عثمان بن محمد بن عثمان، الشماع الحلبي، الحنفي، ولد بـ حلب سنة (1104هـ)، تفقه على يد، إبراهيم بن مصطفى الحلبي، وأبي عبد الله جابر ابن عودة الحوراني الشافعي، وأبي المحاسن بن حسين الدمشقي، وأبي عبد الله محمد بن الحسن بن همام الدمشقي، (ت/1204هـ)<sup>(23)</sup>.

4- محمد شاكر بن علي بن سعد بن علي ابن سالم العمري، الشهير بالعقاد العمري، وهو فقيه حنفي، دمشقي، ولد سنة، (1157هـ)، تلمذ على يد عدة شيوخ وأجازوه بالمكاتبة منهم، إبراهيم بن مصطفى الحلبي، ومحمد بن محمد بن عبد الله المغربي، وأبو الحسن السندي المدني الحنفي، وعبد الرحمن الفتني، والشهاب الملوي وغيرهم، (ت / 1222هـ)<sup>(24)</sup>.

5- الشيخ محمد نجيب بن أحمد بن سليمان بن أحمد بن محمد، الدمشقي، الحنفي، الشهير بالقلعي، و لد بدمشق سنة(1160هـ)، تفقه على يد، السيد مصطفى بن شمس الدين الأيوبي الأنصاري، والشيخ مصطفى بن إبراهيم الحلبي، والسيد مصطفى الأيوبي المولود، والعارف بالله الشيخ عبد الغني النابلسي والده الشيخ إسماعيل النابلسي المولود و الشهاب أحمد الشوبري وغيرهم، (ت/1241هـ)<sup>(25)</sup>.

#### رابعاً: مؤلفاته:

من خلال بحثنا في كتب التراجم وجدنا العديد من المؤلفات القيمة التي تدل على وفرة اطلاعه وسعة باعه في الفقه والأدب واللغة وغيرها من العلوم منها:

1- في الفقه: حاشية (تحفة الأخيار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار)، وهي الحاشية التي شرعنا في تحقيقها.

2- السيرة: نظم السيرة<sup>(26)</sup>.

3- العروض: رسالة في العروض<sup>(27)</sup>.

3- علم الأوقاف: رسالة في الوقف<sup>(28)</sup> <sup>(29)</sup>، وكتاب الحلة الضافية في علمي العروض والقافية<sup>(30)</sup>.

<sup>(22)</sup> ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 221/1.

<sup>(23)</sup> ينظر: حلية البشر، لعبد الرزاق البيطار، ص 1274.

<sup>(24)</sup> ينظر: فهرس الفهارس، لعبد الحي الكتاني، 870-869/2؛ والإعلام، للزركلي، 156/6.

<sup>(25)</sup> حلية البشر، لعبد الرزاق البيطار، ص 1342-1344.

<sup>(26)</sup> ينظر: ألفية السيرة النبوية - نظم الدرر السنية الزكية، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت/ 806هـ)، دار المنهاج - بيروت، ط1، 1426 هـ، 1/ 11.

<sup>(27)</sup> ينظر: المصدر نفسه، 39/1.

<sup>(28)</sup> الوقف: هي مسألة توافق العددين في اصطلاح المحاسبين، والتوافق: هو ألا يعد أقلهما الأكثر، ولكن يعدهما عددًا ثالث، كالثمانية مع العشرين، يعدهما أربعة، فهما متوافقان بالربيع. ينظر: التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، (ت/ 816هـ)، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط1 1403 هـ - 1983م، ص69.



4- المعيات والالغاز: شرح لغز البهاء<sup>(31)</sup>، وكذلك رسالة في المعنى<sup>(32)</sup>.

5- علم الكلام: كتاب اللمعة، في تحقيق مباحث الوجود والحدوث والقدر وأفعال العباد<sup>(33)</sup>، وكتاب شرح جواهر الكلام<sup>(34)</sup>.

6- وللمؤلف أيضا مؤلفات في الرياضيات، والفلك، منها:

(حواش على رقائق الحقائق في حساب الدرج والدقائق لسبط المارديني، ورسالة في كيفية استخراج عدة الاحتمالات التركيبية من أي عدد كان، ورسالة في الأوزان والمكاييل، ورسالة في فنّ الهندسة، وشرح الحاوي في الحساب لابن الهائم، شرح مسألة تضعيف المذبح، والغربال في الحساب، وغيرها)<sup>(35)</sup>، وأيضاً عثر على مخطوطات له في مكتبات إستنبول وهي (حاشية على شرح الأرجوزة الياشمينية لابن الهائم)<sup>(36)</sup>.

#### خامساً: وفاته:

توفي الإمام إبراهيم بن مصطفى الحلبي (رحمه الله تعالى) في شهر ربيع الآخر سنة (1190هـ - 1776م)، ودفن بقسطنطينية جوار سيدي خالد بن زيد أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه<sup>(37)</sup> <sup>(38)</sup>.

<sup>(29)</sup> ينظر: هدية العارفين، للباباني، 39/1.

<sup>(30)</sup> ينظر: الإعلام، للزركلي، 74/1؛ وفي إيضاح المكنون، للباباني 594/4، وورد باسم (المنهل الصافي في علم العروض والقافية)، وهو مازال مخطوطاً.

<sup>(31)</sup> ينظر: سلك الدرر، للمرادي، 39/1.

<sup>(32)</sup> ينظر: هدية العارفين، للباباني، 39/1.

<sup>(33)</sup> وهو محقق بعنوان (اللمعة في تحقيق مباحث الوجود والحدوث والقدر وأفعال العباد) بتحقيق العلامة محمد زاهد الكوثري، ينظر: الإعلام، للزركلي 74/1.

<sup>(34)</sup> ينظر: المصدر نفسه، 74/1.

<sup>(35)</sup> ينظر: معجم التاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات) لعلي الرضا قره بلوط، أحمد طوران قره بلوط، دار العقبة، قيصري - تركيا ط1، 1422 هـ - 2001 م، 87/1.

<sup>(36)</sup> المكتبة السلطانية باسطنبول في مخطوطة لا له لي (رقم 02144/2) ينظر: مجلة تاريخ العلوم، جامعة حلب، معهد التراث العلمي العربي، سوريا، العدد 1 و2، ص 51-72، (2011)، الأستاذ مهدي عبد الجواد، جامعة تونس، ص 2-3.

<sup>(37)</sup> أبو أيوب الأنصاري: هو الصحابي الجليل خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة بن عبد عوف بن غنم بن مالك بن النجار، أبو أيوب الأنصاري، المعروف باسمه وكنيته. وأمه هند بنت سعيد بن عمرو، من بني الحارث بن الخزرج، وهو من السابقين، روى عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعن أبي بن كعب، وروى عنه البراء بن عازب، وزيد بن خالد، والمقدام بن معد يكرب، وابن عباس، وجابر بن سمرة، وأنس، وغيرهم من الصحابة، وجماعة من التابعين. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت/ 852هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1 - 1415هـ، 199/2.

<sup>(38)</sup> سلك الدرر، للمرادي 38/1؛ والإعلام، للزركلي 74/1؛ وهدية العارفين، للباباني، 39/1.

## القسم الثاني: النص المحقق

## باب إدراك الفريضة

قوله: (خرج النافلة) فقله فيما سيأتي والشارع في نفل لا يقطع مطلقاً تصريح بالمفهوم (وخرج الأولين بالظرف والثالث بالحال)<sup>(39)</sup>.

قوله: (والقضاء)، يعني إذا شرع في صلاة (و/181) قضاء ثم شرع الإمام في الأداء<sup>(40)</sup> فإنه لا يقطع وإنما حملناه على هذا لأنه إذا شرع في قضاء فرضٍ فأقيمت الجماعة<sup>(41)</sup> في ذلك الفرض بعينه يقطع كما ذكره في البحر<sup>(42)</sup> بحثاً وصرح به في امداد الفتاح جازماً به<sup>(43)</sup>.

قوله: (أي) شرع بالبناء للمجهول.

قوله: (لاقامه المؤذن) مرفوع عطفاً على معنى.

قوله: (شرع في الفريضة في مصلاه) فكأنه قال المراد بالإقامة الشروع في الفريضة في مصلاه لا إقامة المؤذن... إلخ<sup>(44)</sup>.

قوله: (كما لو ندت... إلخ) تكرر لأنه ذكره في مكروهات الصلاة<sup>(45)</sup> قبيل قوله: (وكره استقبال القبلة).

قوله: (ضياح) كسحاب، قاموس<sup>(46)</sup>.

قوله (درهم) قدمنا في المكروهات عن امداد الفتاح ترجيح القطع لما دون الدرهم أيضاً.

قوله: (من مال) من غير ضمير كما في بعض النسخ وهو الموافق لقوله في المكروهات وضياح ما قيمته درهم له أو لغيره.

قوله: (لأمكن قضاءه) هذا التعليل يفيد جواز قطع الفرض للجنابة، كذا في امداد الفتاح.

قوله: (لا يجيبه) عبارة البحر عن الولوالجي<sup>(47)</sup>

<sup>(39)</sup> (وخرج الأولين بالظرف والثالث بالحال) سقط من (ب)، ينظر: رد المحتار لابن عابدين، مرجع سابق: 50/2.

<sup>(40)</sup> في (ب) (القضاء).

<sup>(41)</sup> في (ب) (بجماعة).

<sup>(42)</sup> ينظر: البحر الرائق لابن نجيم، مرجع سابق: 76/2.

<sup>(43)</sup> ينظر: رد المحتار لابن عابدين، مرجع سابق: 50/2.

<sup>(44)</sup> ينظر: رد المحتار لابن عابدين، مرجع سابق: 51/2.

<sup>(45)</sup> ينظر: الدر المختار للحصكفي مرجع سابق: ص 95.

<sup>(46)</sup> القاموس المحيط الفيروز آبادي مرجع سابق: ص 764.

<sup>(47)</sup> الولوالجي: هو عبد الرشيد بن أبي حنيفة نعمان بن عبد الرزاق بن عبد الله الولوالجي، ظهير الدين، أبو الفتح (467 - 540 هـ)، من أهل ولوالج بلدة من طخارستان بلخ، سكن سمرقند، فقيه حنفي، وكان إماماً، فقيهاً فاضلاً، حنفي المذهب، حسن السيرة، تفقه ببلخ على أبي بكر القرزاق محمد بن علي، وعلي بن الحسن البرهان البلخي، من تصانيفه: "الفتاوى الولوالجية"، وكتب "الأمالي" عن جماعة من الشيوخ.

لا بأس أن لا يجيبه<sup>(48)</sup> وهي تقتضي ان الإجابة أفضل، تأمل.

**قوله: (وهذا إن لم يقيد... إلخ)**، حاصل هذه المسألة شرع في فرض فاقيم قبل ان يسجد للأولى قطع واقتدى فإن سجد لها فإن في رباعي أتم شفعاً واقتدى مالم يسجد للثالثة فإن سجد أتم واقتدى إلا في العصر وان في غيره قطع واقتدى مالم يسجد للثانية فإن سجدها أتم ولم يقتد<sup>(49)</sup>.

**قوله: (إحراز للنفل)** راجع لقوله وضم إليها أخرى، وقوله: والجماعة راجع لقوله ثم يأتي، فهو نشر على ترتيب للّف، فإن (ظ/181) قلت: القطع على ركعتين يستلزم بطلان وصف الفريضة وبطلان الوصف يستلزم بطلان الأصل عند محمد فهلا ذكروا خلافه قلت: قول محمد فيما إذا لم يتمكن من إخراج نفسه عن<sup>(50)</sup> العهدة بالمضى كما إذا قيد خامسة الظهر بسجدة ولم يكن قعد الأخيرة أما إذا [كان]<sup>(51)</sup> متمكناً من المضى لكن أذن[له]<sup>(52)</sup> الشارع في عدمه فلا يبطل أصلها بل تبقى نفلاً إذا ضم الثانية<sup>(53)</sup> كما صرح به في البحر<sup>(54)</sup>.

**قوله: (متنفلاً)** إن قلت جماعة النفل خارج رمضان مكروه قلت نعم إذا كان الإمام[والقوم]<sup>(55)</sup> وكان على سبيل التداعي كذا في البحر<sup>(56)</sup>.

**قوله: (وليس القطع للاكمال)**؛ لأنه لو قطعها لصلاحها كما يصلحها[أول مرة بخلاف الفرض فإنه إذا قطعها منفرداً يصلحها]<sup>(57)</sup> بالجماعة.

**قوله: (خلفاً)** لما رجحه الكمال من انه يقطع على رأس الركعتين ثم يصلحها بعد ذلك<sup>(58)</sup>.

**قال في البحر:** وقيد بالفرض لأنه لو كان في النفل لا يقطع مطلقاً وإنما يتمه ركعتين واختلفوا في السنة قبل الظهر أو الجمعة إذا أقيمت أو خطب الإمام فالصحيح انه يتمها أربعاً كما صرح به الولوالجي وصاحب المبتغى والمحيط ثم الشمني<sup>(59)</sup>؛ لأنها صلاة واحدة وليس القطع للاكمال بل للإبطال صورة ومعنى، وقيل يقطع

ينظر: التحرير في المعجم الكبير، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: 562هـ)، تحقيق: منيرة ناجي سالم، ط1، رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد، 1395هـ - 1975م: 1/445؛ الجواهر المضية: 2/417؛ هدية العارفين: 1/568.

<sup>(48)</sup> ينظر: البحر الرائق لابن نجيم مرجع سابق: 2/77.

<sup>(49)</sup> ينظر: رد المحتار لابن عابدين، مرجع سابق: 2/52.

<sup>(50)</sup> في (ب) (على).

<sup>(51)</sup> زيادة من (ب).

<sup>(52)</sup> زيادة من (ب).

<sup>(53)</sup> ينظر: تبين الحقائق للزيلعي مرجع سابق: 1/180؛ وفتح القدير للكمال ابن الهمام مرجع سابق: 1/471.

<sup>(54)</sup> ينظر: البحر الرائق لابن نجيم، مرجع سابق: 2/76.

<sup>(55)</sup> زيادة من (ب).

<sup>(56)</sup> ينظر: البحر الرائق لابن نجيم، مرجع سابق: 2/75.

<sup>(57)</sup> زيادة من (ب).

<sup>(58)</sup> ينظر: فتح القدير للكمال ابن الهمام مرجع سابق: 1/437.

<sup>(59)</sup> الشمني: هو أحمد بن محمد بن محمد بن حسن بن علي بن يحيى بن محمد بن خلف الله التميمي، الداري القسنطيني الأصل، ويعرف بالشمني (تقي الدين أبو العباس) مفسر، محدث، فقيه، أصولي متكلم، نحوي. ولد بالإسكندرية 801هـ، وقدم القاهرة، من تصانيفه:

على رأس الركعتين، ورجحه في فتح القدير بحثاً بأنه يتمكن من قضائها بعد الفرض ولا إبطال في التسليم على ركعتين فلا يفوت فرض الاستماع والأداء على الوجه الأكمل بلا سبب<sup>(60)</sup> انتهى.

والظاهر ما صححه المشايخ؛ لأنه لا شك أن في التسليم على رأس الركعتين إبطال وصف (و/182) السننية لا لإكمالها، وتقدم انه لا يجوز ويشهد لهم إثبات أحكام الصلاة الواحدة للأربع من عدم الاستفتاح والتعوذ في الشفع الثاني إلى غير ذلك كما قدمناه<sup>(61)</sup>.

**قوله: (ومن عزمه ان يعود) متعلق بقوله (أو لحاجة فقط).**

**قوله: (لما مرأى من قوله) إحرازاً للنفل والجماعة.**

**قوله: (البُتيراء) تصغيراً البتراء وهي الركعة الواحدة التي لا ثانية لها والثلاث تستلزمها لكن إن كانت واحدة فقط<sup>(62)</sup> فهي باطلة كما صرح به في البحر<sup>(63)</sup> وإن كانت ثلاثاً بان سلم مع الإمام فليل فاسدة والصحيح انها مكروهة تحريماً كما في البحر<sup>(64)</sup>.**

**قوله: (بالإتمام) متعلق بمخالفته [الإمام]<sup>(65)</sup> فلو شرع يتمها أربعاً؛ لأن مخالفة الإمام مشروعة في الجملة ومخالفة السنة لم تشرع أصلاً<sup>(66)</sup>.**

**قوله: (قلت... إلى آخره) ، مردود؛ لأن صاحب الهداية صرح بالكراهة<sup>(67)</sup> وصاحب غاية البيان<sup>(68)</sup> بأنها بدعة، وقاضي خان<sup>(69)</sup> في شرح الجامع الصغير بأنها حرام.**

(المنصف من الكلام على مغني ابن هشام) في النحو (منهج المسالك إلى ألفية ابن مالك) في النحو ، (أوفق المسالك لتأدية المناسك) ، (كمال الدراية في شرح النقاية) في الفقه ، توفي 872هـ. ينظر : هدية العارفين 1/122، الكنى والألقاب 2/369 ، معجم المؤلفين 2/149.  
(60) ينظر: البحر الرائق لابن نجيم، مرجع سابق: 2/76.  
(61) ينظر: البحر الرائق لابن نجيم، مرجع سابق: 2/76.  
(62) (فقط) سقط من (ب).  
(63) ينظر: البحر الرائق لابن نجيم، مرجع سابق: 2/76.  
(64) ينظر: البحر الرائق لابن نجيم، مرجع سابق: 2/78.  
(65) زيادة من (ب).  
(66) ينظر: البحر الرائق لابن نجيم، مرجع سابق: 2/77.  
(67) ينظر: الهداية للمرغيناني، مرجع سابق: 1/77.

(68) أمير كاتب بن أمير عمر بن أمير غازي الفارابي الإثقاني العميدي، أبو حنيفة، قوام الدين: فقيه حنفي. ولد في إثنان (بفاراب) وورد مصر وبغداد، وسكن دمشق ودرس بها، ثم عاد إلى القاهرة فاستوطنها إلى أن مات. وكان كثير الإعجاب بنفسه، شديد التعصب لمذهبه من كتبه شرح على الهداية في فقه الحنفية سماه (غاية البيان) وهو مخطوط في ست مجلدات، توفي سنة (758 هـ) ، الاعلام للزركلي: 2/14.  
(69) قاضي خان حسن بن منصور بن أبي القاسم محمود بن عبد العزيز، فخر الدين، المعروف بقاضي خان الأوزجندی الفرغاني(ت: 592 هـ) ، والأوزجندی نسبة إلى أوزجند بنواحي أصفهان، قرب فرغانة. من كبار فقهاء الحنفية في المشرق. وفتاواه متداولة دائرة في كتب الحنفية، من تصانيفه الفتاوى والواقعات والمحاضر = = وشرح الزيادات وشرح الجامع الصغير وغير ذلك. ينظر: سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، دار الحديث- القاهرة، 1427هـ-2006م. (15/386) الجواهر المضية في طبقات الحنفية (1/205) تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطُوبغا السوداني (نسبة إلى معتق أبيه سودون

قال في البحر: والظاهر ما في الهداية لأن المشايخ يستدلون بأنه (صلى الله تعالى عليه وسلم) نهى عن البتيراء<sup>(70)</sup> وهو من قبيل ظني الثبوت قطعي الدلالة فيفيد كراهة التحريم على اصولنا<sup>(71)</sup>.

قوله: (وفي المضمرات...، إلى آخره) من تنمة عبارة القهستاني والمراد به تأييد ما ادعاه من كون الكراهة تنزيهية الذي هو معنى الإساءة.

قوله: (درء المفسدة) وهي ابطال العمل.

قوله: (جلب المصلحة) وهي الإتيان بالسنة بعد ذلك.

قوله: (ثم يأتي) عدل عن قول الكنز وقضى لأن استعمال القضاء فيها مجاز.

قوله: (على انها سنة) أي اتفاقاً على الصحيح وذكر قاضي خان انها تكون (ظ/182) سنة عندهما ونفلاً عند أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه<sup>(72)</sup>.

قوله: (عند محمد وعند أبي يوسف رحمهما الله تعالى بعده) كذا في الجامع الصغير الحسامي، وفي المنظومة وشروحها على العكس، وفي غاية البيان يحتمل ان يكون عن كل من الإمامين روايتان بحر<sup>(73)</sup>.

قوله: (وبه يفتي) ورجح في فتح القدير تقديم الركعتين<sup>(74)</sup>؛ لأن الأربع فأتت عن الوضع المسنون فلا تقوت الركعتين عن موضعها قصداً بلا ضرورة بحر<sup>(75)</sup>.

قوله: (واما ما قبل العشاء) لم يتعرض لما قبل العصر؛ لأنه لا يتوهم قضاؤها لما ان ما بعد صلاة العصر وقت مكروه.

قوله: (من نوات الأربع) ليس قيماً إذ الثلاثي والثنائي كذلك وانما حصه بالذكر لأجل قوله (وكذا مدرك الثلاث).

قوله: (وكذا مدرك الثلاث وكذا مدرك الثنتين) من الثلاثي كما صرح به في امداد الفتح.

قوله: (وضعه في البحر) بأن من حلف لا يأكل هذا الرغيف لا يحنث إلا بأكل كله<sup>(76)</sup>.

الشيخوني) الجمالي الحنفي (المتوفى: 879هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، ط1، دار القلم - دمشق، 1413 هـ - 1992م. (1/151) الأعلام للزركلي (2/224).

(70) عن أبي سعيد: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْبُتِيرَاءِ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ رُكْعَةً وَاجِدَةً يُوتِرُ بِهَا» أخرجه ابن عبد البر في التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت: 463هـ) - تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري - الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب 1387 هـ: 254/13. حديث ضعيف لضعف عثمان بن محمد بن ربيعة، فالغالب على أحاديثه الوهم. ينظر: نصب الراية لأحاديث الهداية: 120/2.

(71) ينظر: البحر الرائق لابن نجيم، مرجع سابق: 77/2.

(72) ينظر: الدر المختار للحصكفي مرجع سابق: ص96.

(73) ينظر: البحر الرائق لابن نجيم، مرجع سابق: 81/2.

(74) ينظر: فتح القدير للكمال ابن الهمام مرجع سابق: 476/1.

(75) ينظر: البحر الرائق لابن نجيم، مرجع سابق: 81/2.

**قوله: (وإذا أمن فوت الوقت)**، الظاهر ان مراده اصل الوقت بدليل قول الشارح لتفويته الفرض وهو ظاهر في غير العصر اما فيه فمشكل فانه لو تبقى للوقت المكروه ما يسع أربع ركعات فهذا الكلام يقتضي ان تصلى سنة العصر<sup>(77)</sup> ويقع الفرض حينئذ في الوقت المكروه مع نصهم على انه إذا تعارض سنة ومكروه تترك السنة لأجل المكروه<sup>(78)</sup>.

**قوله: (ويأتي بالسنة)** هذه مسألة مستقلة لا تعلق لها بما قبلها والمقصود منها ان سنن الصلوات مطلوبة سواء صلى منفرداً أو بجماعة.

**قوله: (على الأصح)** وقال (و/183) بعض مشايخنا: لا يأتي بها إذا صلى منفرداً، كذا في الدرر<sup>(79)</sup>.

**قوله: (لكونها مكملات)** يعني: والصلاة منفرداً تحتاج إلى التكميل فوق ما تحتاجه الصلاة بجماعة.

**قوله: (فيما مرأى)** من أنه إذا خاف فوت ركعة من الظهر لو صلى سنة تركها.

**قوله: (فتدبر)** تدبرناه فوجدناه باطلاً، والعجب من الشرنبلالي حيث لم يتعرض له في الحاشية.

**قوله: (وكره)** أي ركوع المقتر لتقدم ابتداء ركوعه على ابتداء ركوع الإمام.

**قوله: (إن قرأ)** قيد لقوله (صح الإكراه)<sup>(80)</sup>.

**قوله: (وإلا أي)** وان لم يلحقه إمامه فيه بأن رفع رأسه قبل أن يركع الإمام أو لحقه ولكن كان ركوع المقتدي قبل أن يقرأ الإمام مقدار الفرض لا يجزئه<sup>(81)</sup>.

**قوله: (وتمامه في الخلاصة)** قال في الخلاصة: المقتدي إذا أتى بالركوع والسجود قبل الإمام هذه على خمسة أوجه اما أن يأتي بهما قبله أو بعده أو بالركوع قبله وسجد معه أو بالركوع معه وسجد قبله أو أتى بهما قبله ويدركه الإمام في آخر الركعات فإذا أتى بالركوع والسجود قبل الإمام في كلها يجب عليه قضاء ركعة بلا قراءة ويتم صلاته وإذا ركع معه وسجد قبله يجب عليه قضاء ركعتين وإذا ركع قبله وسجد معه يقضي أربعاً بلا قراءة وإذا [ركع]<sup>(82)</sup>، بعد الإمام وسجد بعده جازت صلاته<sup>(83)</sup> انتهى.

ووجهه في فتح القدير بأن مدرك أول صلاة الإمام لاحق وهو يقضي قبل فراغ الإمام ففي الصورة الأولى فاتت الركعة الأولى فركوعه وسجوده في الثانية قضاء عن الأولى وفي الرابعة عن الثالثة<sup>(84)</sup> [وفي الرابعة عن

<sup>(76)</sup> ينظر: البحر الرائق لابن نجيم، مرجع سابق: 81/2.

<sup>(77)</sup> في (ب) (الظهر).

<sup>(78)</sup> ينظر: رد المحتار لابن عابدين، مرجع سابق: 59/2.

<sup>(79)</sup> ينظر: درر الحكام للمولى خسرو مرجع سابق: 123/1.

<sup>(80)</sup> من قوله (قوله: وكره) إلى قوله (صح الإكراه) سقط من (ب).

<sup>(81)</sup> ينظر: رد المحتار لابن عابدين مرجع سابق: 61/2.

<sup>(82)</sup> زيادة من (ب).

<sup>(83)</sup> ينظر: تبين الحقائق للزيلعي مرجع سابق: 119/1؛ والبحر الرائق لابن نجيم مرجع سابق: 83/2.

<sup>(84)</sup> في (ب) (الثانية).

الثالثة<sup>(85)</sup> ويقضي بعد الإمام ركعة بغير قراءة ؛ لأنه لاحق وفي الثانية تلتحق سجده في الثانية بركوعه في الأولى (ظ/183) لأنه<sup>(86)</sup> كان معتبراً ويغور ركوعه في الثانية لوقوعه عقب ركوعه الأول بلا سجود بقي عليه ركعة ثم ركوعه في الثالثة مع الإمام معتبر ويلتحق به سجوده في رابعة [الإمام]<sup>(87)</sup> فيصير عليه الثانية والرابعة فيقضي ركعتين وقضاء الأربع في الثالثة ظاهر<sup>(88)</sup> انتهى.

**وفي الخلاصة:** المقتدي إذا رفع رأسه من السجدة قبل الإمام وأطال الإمام السجدة فظن المقتدي ان الإمام في السجدة الثانية فسجد ثانياً والإمام في السجدة الأولى ان نوى متابعة الإمام أو نوى السجدة التي فيها الإمام أو نوى السجدة<sup>(89)</sup> الأولى جاز وان نوى السجدة الثانية وكان الإمام في الأولى فرفع الإمام رأسه من السجدة وانحط للثانية فقبل ان يضع الإمام جبهته على الأرض للسجدة رفع المقتدي من الثانية لا تجوز سجدة المقتدي وكان عليه إعادة تلك السجدة ولو لم يعد تفسد صلاته انتهى، كذا في البحر<sup>(90)</sup>.

### النتائج والتوصيات

#### وفي نهاية بحثي توصلت إلى النتائج الآتية

- 1- أن المؤلف إبراهيم بن مصطفى بن إبراهيم الحلبي هو من أكابر علماء عصره، وأنه قدم وترك علماً وفيراً ينتفع منه طلبة العلم إلى قيام الساعة.
- 2- إذا شرع المصلي في فرض فاقم قبل ان يسجد للأولى قطع واقتدى فإن سجد لها فإن في رباعي أتم شفعاً واقتدى مالم يسجد للثالثة فإن سجد أتم واقتدى إلا في العصر وان في غيره قطع واقتدى مالم يسجد للثانية فإن سجدها أتم ولم يقتد.
- 3- إذا خاف فوت ركعة من الظهر لو صلى سنة تركها.
- 4- المقتدي إذا رفع رأسه من السجدة قبل الإمام وأطال الإمام السجدة فظن المقتدي ان الإمام في السجدة الثانية فسجد ثانياً والإمام في السجدة الأولى ان نوى متابعة الإمام أو نوى السجدة التي فيها الإمام أو نوى السجدة الأولى جاز وان نوى السجدة الثانية وكان الإمام في الأولى فرفع الإمام رأسه من السجدة وانحط للثانية فقبل ان يضع الإمام جبهته على الأرض للسجدة رفع المقتدي من الثانية لا تجوز سجدة المقتدي وكان عليه إعادة تلك السجدة ولو لم يعد تفسد صلاته.

#### التوصيات:

أوصي الباحثين أولاً بضرورة العناية بتحقيق المخطوطات التي كتبها العلماء السابقة، وضرورة إخراجها إلى النور، كما أوصي طلبة العلم بضرورة الاطلاع على الكتب والمؤلفات التي كتبها العلامة إبراهيم بن مصطفى بن إبراهيم الحلبي، فهو من أكابر علماء عصره، وتحمل مؤلفاته علماً وفيراً مباركاً.

<sup>(85)</sup> زيادة من (ب).

<sup>(86)</sup> في (ب) كأنه.

<sup>(87)</sup> زيادة من (ب).

<sup>(88)</sup> ينظر: فتح القدير للكمال ابن الهمام مرجع سابق: 483/1.

<sup>(89)</sup> (التي فيها الإمام أو نوى السجدة) سقط من (ب).

<sup>(90)</sup> البحر الرائق، ابن نجيم مرجع سابق: 84/2.



## المصادر والمراجع

## القرآن الكريم.

1. الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت/ 852هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1 - 1415هـ.
2. إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء، لمحمد راغب الطباخ الحلبي، صححه وعلق عليه محمد كمال، دار القلم العربي - حلب، ط1 1134 - 1923م.
3. الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ(نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، لعبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسيني الطالبي (ت/ 1341هـ)، دار ابن حزم - بيروت، لبنان، ط1، 1420 هـ، 1999م.
4. الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي (ت/ 1396هـ)، دار العلم للملايين، ط15 - أيار - مايو 2002م.
5. ألفية السيرة النبوية - نظم الدرر السنية الزكية، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت/ 806هـ)، دار المنهاج - بيروت، ط1، 1426 هـ.
6. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: 1399هـ) عن تصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالتقيا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
7. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: 970هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد 1138 هـ)، وبالhashية: منحة الخالق لابن عابدين، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية.
8. تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطُوبغا السوداني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيوخوني) الجمالي الحنفي (ت: 879هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، ط1، دار القلم - دمشق، 1413 هـ - 1992م.
9. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشُّلبي، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت: 743 هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشُّلبي (ت: 1021 هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، 1313هـ.
10. التحبير في المعجم الكبير، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت: 562هـ)، تحقيق: منيرة ناجي سالم، ط1، رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد، 1395هـ - 1975م.
11. التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، (ت: 816هـ)، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط1 1403 هـ - 1983م.

12. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت: 463هـ) - تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري - الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب 1387هـ.
13. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: 775هـ)، مير محمد كتب خانه - كراتشي.
14. حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، لعبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (ت/ 1335هـ) ، حققه ونسقه وعلق عليه حفيده ، محمد بهجة البيطار - من أعضاء مجمع اللغة العربية ، دار صادر، بيروت ، ط2 ، 1413 هـ - 1993م.
15. الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، محمد بن علي بن محمد الحِصْنِي المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي (المتوفى: 1088هـ)، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، ط/1، 1423هـ- 2002م.
16. درر الحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (المتوفى: 885هـ)، دار إحياء الكتب العربية.
17. رد المحتار على الدر المختار، لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقي الحنفي (المتوفى/1252هـ) ، دار الفكر-بيروت ، ط2، 1412هـ - 1992م.
18. الروض النضر في ترجمة أدياء العصر، لعصام الدين عثمان بن علي بن مراد العمري (1134 - 1184 هـ)، تحقيق: الدكتور سليم النعيمي، المجمع العلمي العراقي - بغداد، ط1، 1395هـ - 1975م.
19. سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لمحمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبي الفضل (ت/ 1206هـ) ، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط3، 1408هـ - 1988م.
20. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، دار الحديث- القاهرة، 1427هـ-2006م.
21. الفائق في غريب الحديث والأثر، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت/ 538هـ)، تحقيق: علي محمد الجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - لبنان.
22. فتح القدير كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت: 861هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.
23. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، محمد عبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (المتوفى: 1382هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت ص. ب: 5787/113، الطبعة: 2، 1982م.
24. القاموس المحيط، لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: 817هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط8، 1426هـ - 2005م.

25. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: 711هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.
26. اللعة في تحقيق مباحث الوجود والحدوث والقدر وأفعال العباد، لإبراهيم بن مصطفى الحلبي المذاري، صحح الكتاب محمد زاهد بن الحسن الكوثري، دار البصائر، القاهرة - زهراء مدينة النصر، ط 1، 1429-2008.
27. مجلة تاريخ العلوم، جامعة حلب، معهد التراث العلمي العربي، سوريا، العدد 1 و2، ص 51-72، (2011)، الأستاذ مهدي عبد الجواد، جامعة تونس.
28. معجم البلدان، لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، (ت: 626هـ)، دار صادر، بيروت، ط2، 1995م.
29. معجم التاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات) لعلي الرضا قره بلوط، أحمد طوران قره بلوط، دار العقبة، قيصري - تركيا ط1، 1422 هـ - 2001 م.
30. ومعجم المؤلفين، لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (ت: 1408هـ) - مكتبة المثني ودار إحياء التراث العربي - بيروت.
31. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: 762هـ)، قدم للكتاب: محمد يوسف البُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، الطبعة: الأولى، 1418هـ/1997م.
32. الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: 593هـ)، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان: 72/1 ؛ والعناية شرح الهداية، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرقي (المتوفى: 786هـ)، دار الفكر - بيروت.
33. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين بن ميرسليم الباباني البغدادي، (ت/ 1399هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول (1951م)، أعادت طبعه بالأوفست، دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان.